

عمدة القاري

البخاري روى الحديث في (العدد) من طريق مالك ومن طريق سفيان الثوري كلاهما عن عبد الله بن أبي بكر بن حزم عن حميد بن نافع بلفظ حين توفي أبوها أبو سفيان وفيه تصريح بأن الذي جاء نعيه هو أبو سفيان لا نعي ابن سفيان فإن قلت هما لم يذكرنا في روايتهما من الشام قلت لا يلزم من عدم ذكرهما من الشام أن يكون ذكر سفيان بن عيينة من الشام وهما وهو إمام في الحديث حجة ثبت وعن الشافعي لولا مالك وسفيان بن عيينة لذهب علم الحجاز وفي قول هذا القائل أبو سفيان مات بالمدينة بلا خلاف نظر لأنه مجرد دعوى فافهم قوله أم حبيبة هي بنت أبي سفيان المذكور واسمها رملة أم المؤمنين قوله بصفرة قد ذكرنا معناها عن قريب وفي رواية مالك بطيب فيه صفرة خلوق وزاد فيه فدهنت منه جارية ثم مست بعارضتها قوله وعشرا هل المراد منه الأيام أو الليالي ففيه قولان للعلماء أحدهما وهو قول الجمهور أن المراد الأيام بلياليها والآخر أن المراد الليالي وأنها تحل في اليوم العاشر وهو قول يحيى بن أبي كثير والأوزاعي وذكرنا الأحكام المتعلقة بالحديث والخلاف فيها في باب الطيب عند الغسل من المحيض .

1821 - حدثنا (إسماعيل) قال حدثني (مالك) عن (عبد الله بن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم) عن (حميد بن نافع) عن (زينب بنت أبي سلمة) أخبرته قالت دخلت على أم حبيبة زوج النبي فقالت سمعت رسول الله يقول لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تتحد على ميت فوق ثلاث إلا على زوج أربعة أشهر وعشرا ثم دخلت على زينب بنت جحش حين توفي أخوها فدعت بطيب فمست ثم قالت مال بالطيب من حاجة غير أنني سمعت رسول الله يقول لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر تتحد على ميت فوق ثلاث إلا على زوج أربعة أشهر وعشرا . (2821 - طرفه في 5335) .

مطابقته للترجمة ظاهرة وإسماعيل هو ابن أويس ابن أخت مالك . ذكر تعدد موضعه ومن أخرجه غيره أخرجه البخاري أيضا في الطلاق عن عبد الله بن يوسف وعن محمد بن كثير عن سفيان الثوري وعن آدم بن أبي إياس عن شعبة وأخرجه مسلم في الطلاق عن يحيى بن يحيى عن مالك به وعن عمرو الناقد وابن أبي عمر كلاهما عن سفيان بن عيينة به وعن محمد بن المثني عن محمد بن جعفر وعبد الله بن معاذ عن أبيه عن شعبة به وأخرجه أبو داود في الطلاق عن القعنبي عن مالك به وأخرجه الترمذي في النكاح عن إسحاق بن موسى عن معن عن مالك به وأخرجه النسائي فيه عن الحارث بن مسكين وفيه وفي التفسير عن محمد بن سلمة وفي التفسير أيضا عن عمرو بن منصور وعن هناد وعن وكيع .

ذكر معناه قوله ثم دخلت علي زينب بنت جحش فاعل دخلت هو زينب بنت أم سلمة وكذلك في رواية مسلم والنسائي ثم دخلت وفي رواية أبي داود والترمذي فدخلت بالفاء وقال بعضهم ووقع في رواية أبي داود ودخلت بالواو قلت ما وجدت في نسخ أبي داود إلا بالفاء مثل رواية الترمذي والفرق بين هذه الروايات الثلاث على تقدير كون رواية أبي داود بالواو أن كلمة ثم للعطف على التراخي والمهلة والتشريك في الحكم والترتيب وكلمة الفاء للعطف على التعقيب وكلمة الواو العطف على الجمع .

فإن قلت على ما ذكرت معنى ثم يقتضي أن تكون قصة زينب هذه بعد قصة أم حبيبة ولا يصح ذلك لأن زينب ماتت قبل أبي سفيان بأكثر من عشر سنين على الصحيح قلت في دلالة ثم على الترتيب خلاف ولئن سلمنا ضعف الخلاف فإن ثم ههنا لترتيب الإخبار لا لترتيب الحكم وذلك كما يقال بلغني ما صنعت اليوم ثم ما صنعت أمس أعجب أي ثم أخبرك أن الذي صنعته أمس أعجب وأما الفاء فإن الفراء قال لا تفيد الترتيب مطلقا ولئن سلمنا فنقول الترتيب ذكري لا معنوي وأما الواو فإنها لا تفيد الترتيب أصلا فإن صحت رواية الواو فلا إشكال أصلا فافهم فإنه موضع دقيق لم ينبه عليه أحد من الشراح قوله حين توفي أخوها قال شيخنا زين الدين فيه إشكال لأن لزينب ابنة جحش ثلاثة إخوة عبد ا [] وعبيد ا [] مصغرا وأبو أحمد مشهور بكنيته واسمه عبد على الصحيح وقيل عبد ا [] ولا جائز أن يكون عبد ا [] مكبرا